دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلّد 32، العدد 1، 2005

مفهوم الرزق
بين المعتزلة وأهل السنة وعلاقته بالقدر

*راجح عبد الحميد كردي وشريف الشيخ صالح الخطيب**

ملخص

يعالج هذا البحث قضية إيمانية في العقيدة الإسلامية، وهي مفهوم الرزق، ومدى شمول هذا المفهوم لكل ما يعطيه ا تعالى ويقدر لمخلوقاته المرزوقة، وللإنسان على وجه الخصوص، وذلك تبعاً لعقيدة التوحيد التي ترد كل شيء سبحانه وتعالى، خلقاً وقدراً.

ويحل هذا البحث إشكالية مفهوم الرزق بين مدرستين كبيرتين في التفكير الاسلامي، وهما المعتزلة وأهل السنة، حيث يعالج مفهوم الرزق عند المعتزلة، الذي ينتهي بهم إلى عدم اعتبار الحرام رزقاً، بناء على قاعدتهم القائلة ان الحسن ما حسنه العقل، والقبيح ما قبحه العقل. وبالتالي فلا يحسن عندهم نسبة الرزق الحرام إلى ا سبحانه وتعالى، في حين يخالفهم أهل السنة في ذلك، حيث يجعلون الحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع. ولذلك فان الشرع دال على أن ا تعالى خالق كل شيء، وأن الرزق من خلق ا وقدره للعبد، أيا كان حلالاً أو حراماً؛ إذ ان التصور الإيماني يقوم على رد كل شيء إلى ا سبحانه وتعالى علما، وخَلْقاً، ومشيئة، وتقديراً، وتنفيذاً، وان الحِل في الرزق والحرمة فيه لا علاقة لهما بهذا الاعتقاد، بل هما تابعان للاعتبار الشرعي في كسب العبد وفعله، موافقاً للشريعة أو مخالفاً لها. ويعالج هذا البحث بالتالي علاقة الرزق بالقدر في مراتبه الأربع: العلم، والكتابة، والمشيئة أو الإرادة، والنفاذ أو القضاء، وآثار ذلك في حياة المسلم.

المقدمـــة

إن من أصول العقيدة الإسلامية رد كل شيء إلى ا سبحانه، خلقا، وتقديراً. فالإيمان با وبأنه الخالق وحده توحيد، والقضاء والقدر ركن من أركان الإيمان. فأين يقع الرزق في الإيمان بتوحيد ا والإيمان بقدره؟ وقد أشارت نصوص الكتاب والسنة إلى طمأنة العبد على رزقه لحاجته إليه، ليطمئن ويشعر بالسعادة والراحة لضمان ربه له، ولما ينشئه هذا الضمان من آثار نفسية وإيمانية وتربوية وسلوكية في حياته. ومعلوم أن العبد يشعر ويتصرف وينتفع بما جعل ا له بين يديه من رزقه، قليلاً كان أو كثيراً، ويؤمن بأن ا سبحانه قد قدر هذا الرزق، فماذا يمكن له أن يفعل مع هذا التقدير؟ وكيف له أن يلتزم في حياته أوامر ربه في علاقته بهذا الرزق؟ وما علاقته بالشرع في كسبه من حلال أو من حرام؟وما علاقة هذا المكسوب من حلال أو من حرام بمفهوم الرزق الذي هو من خلق ا ومن تقديره؟ وما علاقته بالتالي بالقضاء والقدر؟

كل هذه الإشكاليات تحتاج إلى بحث يجلي هذه القضية. ولقد عالج علماؤنا عبر مدرستي الاعتزال وأهل السنة مفهوم الرزق من هذه الزاوية.

ومن هنا فقد جاء هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة. نعالج في المقدمة أهمية القضية المطروحة، كما نعالج في المبحث الأول مفهوم الرزق لغة واصطلاحاً عند كل من المعتزلة وأهل السنة وأدلة كل منهم ووجه استدلاله، وترجيح ما يترجح بالأدلة والبراهين، والحكم على منطلقات المدرستين في هذه القضية. ونعالج في المبحث الثاني مفهوم الرزق وعلاقته بالإيمان والقدر وارتباطه بمراتب القدر الأربع: العلم، والكتابة، والإرادة أو المشيئة، والتنفيذ، بما ينتهي إلى حقيقة مفادها أن الرزق قدر من أقدار ا ، ينسب إليه كما تنسب إليه سائر مخلوقاته، بما يجعل العبد مطمئناً راضياً إلى ربه سبحانه وتعالى خالقاً رازقاً. ونعالج في المبحث الثالث آثار مفهوم الرزق وعلاقته بالقدر، الإيمانية منها والنفسية والتربوية والأخلاقية والاجتماعية. وينتهي البحث إلى خاتمة تبين أهم نتائجه وأهم توصياته.

وا الموفق.

* كلية الشريعة، الجامعة الأردنية؛ وكلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، الأردن. تاريخ استلام البحث 2003/8/4، وتاريخ قبوله 2004/2/26.

المبحـث الأول
مفهوم الرزق

تعريف الرزق لغة

قال ابن فارس: "الراء والزاي والقاف أصل واحد يدل على عطاء لوقت، ثم يحمل عليه غير الموقوت، **فالرزق** عطاء ا جل ثناؤه. ويقال: رزقه ا رزقاً – بفتح الراء- والاسم رزقا-بكسر الراء- **والرزق**: الشكر من قوله جل ثناؤه: **(وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون)**(1)، وفعلت ذلك لما رزقتني، أي لما شكرتني".(2)

وفي لسان العرب: "الرزق – بكسر الراء- ما ينتفع به، والرزق –بفتح الراء- العطاء، وفي صفة ا الرازق: خلق الأرزاق، وأعطى الخلائق أرزاقها، وأوصلها إليهم، وهي ظاهرة للأبدان كالأقوات، وباطنة للقلوب والنفوس."(3)

وأورد الإمام الرازي معنى لغوياً آخر للرزق، فقال: "الرزق في كلام العرب هو الحظ، والحظ هو نصيب الرجل، وما هو خاص له دون غيره"(4).

ومن استعراضنا لهذه التعريفات اللغوية، نجد أن معنى الرزق يتراوح بين ما يعطيه ا للمخلوقات من عطاء خاص بكل منها، وبين ما تنتفع به هذه المخلوقات من هذا العطاء، وما يكون حظها منه، فتشكر ا عليه. وهو أعم من أن يكون عطاء مادياً ظاهراً من مأكل ومشرب وحظوظ دنيوية، أو عطاء باطناً من علم ومعارف، وأعم من أن يكون منتفعاً به في دنيا المخلوق، أو منتفعاً به في آخرته، بغض النظر عن طريق كسبه أو الحصول عليه؛ أمن طريق مباح أم من طريق حرام؟ وعليه فالرزق لغة كل ما تصل إليه يد الإنسان أو يصل إلى يد الإنسان. وهنا ينشئ السؤال عن معنى الرزق في الاصطلاح الشرعي؛ هل يتسع ليشمل الرزق بالمعنى اللغوي، أم انه بمعنى أخص من ذلك، فيقتصر على الحلال دون الحرام؟ هذا ما سنوضحه في المعنى الاصطلاحي للرزق.

تعريف الرزق اصطلاحاً

خاضت المدارس الإسلامية الكلامية في تعريف الرزق اصطلاحاً، وتنوعت مناهجها،لكن لتؤكد جميعها على حقيقة مهمة في الإيمان وهي أن رزق العبد بيد ا وحده سبحانه وأنه تعالى قد تكفل للعبد برزقه. فكما ان العقيدة الإسلامية تقتضي من العبد أن يكون مؤمناً با وحده خالقاً تقتضي منه أن يكون مؤمناً با وحده رازقاً،فكما لا شريك في الخلق فلا شريك له في الرزق. وهذا يجعل العبد مطمئناً ومرتاحاً بحيث لا يقلق على رزقه، فلا يرجو في رزقه إلا ا وحده، ولا يخاف على رزقه أخذاً أو عطاء، حرماناً أو منةً، نقصاً أو زيادةً إلا من ا وحده. ومع اتفاق مدارس المسلمين على هذه الحقيقة إلا أنها تنوعت مناهج الوصول إليها باختلافهم في تعريف الرزق ومفهومه بسبب اختلافهم في أصول تفكيرهم بين مدرستين كبيرتين هما مدرسة الاعتزال ومدرسة أهل السنة. وبعد هذا فلا بد من التعرف على مفهوم الرزق في اصطلاح كل من هاتين المدرستين، ومعرفة أدلة كل منهما ومناقشة تلك الأدلة بروح علمية غير متعصبة، لبيان الراجح منها بالأدلة والبراهين.

أولاً: تعريف الرزق عند المعتزلة وأدلتهم ومناقشتها

1- تعريف الرزق عند المعتزلة

يعرف المعتزلة الرزق على أنه "ما ينتفع به وليس للغير المنع منه، ولذلك يفترق الحال بين أن يكون المرزوق بهيمة أو آدمياً".(5)

ويقسمونه إلى قسمين: أحدهما: رزق على الإطلاق، كالماء والكلأ. وثانيهما: رزق على التعيين، كالأشياء المملوكة، وان سبب الملك ربما يكون الحيازة أو المبايعة أو الهبة.(6)

وأما تفسيرهم لمعنى الانتفاع هنا فهو: الالتذاذ، وفسروا الالتذاذ بأنه "إدراك الشيء مع الشهوة"(7).

وقسموه باعتبار آخر إلى: ما يحصل من جهة ا ابتداء، كالإرث، والى ما يحصل بالطلب، كالتجارة والزراعة. وقسموا ما يحصل بالطلب إلى رزق يلحق العبد بتركه ضرر، وحكم الاشتغال به واجب دفعاً للضرر عن النفس، وقسم آخر وهو ما لا يلحق العبد بتركه ضرر، وحكم الاشتغال به مباح.(8)

فنلاحظ من تعريف المعتزلة للرزق وتقسيمهم له أن له معنيين:

المعنى الأول هو: الرزق على جهة الإطلاق، وهي الأشياء التي خلقها ا تعالى، والانتفاع بها على أصل الإباحة، وربما دخل فيها ما هو مملوك. وهذه تسمى أرزاقاً لأنه يصح للعباد الانتفاع بها.(9)

والمعنى الثاني هو: الرزق المضاف أو المعين، وهو الرزق الذي يختص بالانتفاع به الفرد دون غيره، حتى لا يكون لأحد أن يمنعه منه. وهذا الرزق ربما يكون مملوكاً أو غير مملوك، كمن رزقه ا ولداً. وبالتالي فان العلاقة بين الرزق والملك لدى المعتزلة فيما يصح الانتفاع به فقط،فقد يكون الرزق مملوكاً، وقد يكون الملك ليس رزقاً. وهذه

عبارتهم: "وربما صح في الرزق أن يوصف مع ذلك بالملك، فيقال في الدار وما يجري مجراها انها رزق وملك معاً... ولم يصح أن يحد الملك بالرزق، ولا في الرزق أن يحد بالملك، فيجب إذاً أن يكون الملك ما للمالك أن يتصرف فيه على وجه ما، أو يترقب ذلك فيه، لأن الصبي قد يكون مالكاً، وإن لم يكن له في حال صباه أن يتصرف، ولكن يترقب فيه ذلك".[10]

وبناء على هذه القاعدة وهي قاعدة **التصرف والانتفاع** فان المعتزلة يفسرون الرزق **بالحلال منه،** سواء ما كان على جهة الإطلاق، فإنه من الأشياء التي يصح الانتفاع بها، والتصرف فيها على جهة أصل الإباحة، أو كان مملوكا للعبد على وجه الحلال، لأنه يصح التصرف فيه، والانتفاع به دون المنع من أحد.

وعلى هذا التعريف لدى المعتزلة فإن الحرام لا يعد عندهم رزقاً. ويؤكد هذا المعنى بصريح العبارة القاضي عبد الجبار فيقول: "إن من شأن الرزق أن لا يكون الرزق ممنوعاً من التصرف فيه، والانتفاع به على وجه ما، فعلى ذلك لا يصح أن يكون الحرام رزقاً للغاصب المتغلب، لأنا نعلم أنه ممنوع من التصرف فيه، والانتفاع به، ومتعبد برده إلى صاحبه، ومأخوذ على الإمام وغيره من المسلمين في إزالة يده عنه. ولو كان ما في يده من الغصب رزقاً لما صحت فيه الأحكام. يبين ذلك **أنه لا يجوز من الحكيم أن يرزق غيره مالاً ثم يمنعه من الانتفاع به،** ويتعبد الإمام، ويتعبد المسلمين بلعنه والبراءة منه. كل ذلك بتصرفه فيما هو ليس رزقاً له وبالانتفاع به".[11]

2- أدلة المعتزلة ومناقشتها

أقام المعتزلة على تعريفهم للرزق، وأن الحرام لا يكون رزقاً أدلة نجملها فيما يلي:

أ- استدلوا بقوله تعالى: (**قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً...**)[12]. فهم القاضي عبد الجبار من هذه الآية أن الله تعالى ذم نوعاً من الرزق من هذين النوعين، فدل على أن الرزق لا يكون إلا حلالاً.وأكد الزمخشري هذا المعنى من الآية بأن الله تعالى أنزل رزقه حلالاً فبغضتموه وقلتم هذا حلالٌ وهذا حرام، مشيراً إلى تحريم ما في بطون هذه الأنعام على الأزواج وتحليلها للذكور[13].

ويرد على المعتزلة في وجه استدلالهم بهذه الآية: بأن الله عز وجل قد قرر بصريح العبارة أن الرزق نوعان، حلال وحرام، وقد أقروا هم بأن الله جعل الرزق نوعين، ثم عدلوا بعد ذلك باقتصاره على معنى الحلال دون أن يشمل الحرام. وهذا تحكم في الاستدلال، لا دليل لهم عليه. كل ما يمكن قوله إن الله تعالى قد عاب على الذين اتخذوا الرزق من الحرام، وتركوا حلاله. ويجيب الإمام الرازي على استدلالهم بالآية بقوله: "ها هنا قد خص اسم الحلال بالرزق على سبيل التشريف، وإن كان الحرام رزقاً أيضا".[14]

ب- أباح الله الإنفاق مما هو رزق وأمر به في قوله تعالى: (**وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدقَ وأكن من الصالحين)**[15] ومدح الله المؤمنين على إنفاقهم من الرزق بقوله: **(...ومما رزقناهم ينفقون)**[16] وأباح الأكل من الطيب من الرزق في قوله: (...**كلوا من طيبات ما رزقناكم...**)[17] وكل ذلك ممنوع في الحرام أي أن الله تعالى لا يبيح الإنفاق من الرزق الحرام، ولا يمدح على إنفاقه، ولا يسميه طيباً، ولا يبيح الأكل منه، فكيف يكون الرزق حراماً؟!

ويرد عليهم: بأن ما استدلوا به في إباحة الإنفاق من الرزق، ومدح الإنفاق منه، وإباحة الأكل منه، ولا يكون ذلك إلا في الحلال هو استدلال صحيح في أحد نوعي الرزق، ولكن لا يمنع هذا النوع من وجود رزق آخر منتفع به، وهو حرام وليس مملوكاً ولا مباحاً من الله، ولا تشمله هذه الآيات.

ج-ذكر الجويني شبهة للمعتزلة ورد عليها فقال:"قالوا هذا الأصل يُلزم أن يكون الغصب رزقاً للغاصب إذا انتفع به ثم لا وجه لمنعه من رزقه ودفعه عما رزقه الله تعالى وتوجيه اللائمة عليه.وهذا الذي استنكروه نص مذهبنا-يعني أهل السنة-،فكل منتفع بشيء مرزوق بشيء به"[18]. كما قالوا في المغصوب: "لو كان هذا الغصب رزقاً للغاصب كما انه رزق للمغصوب منه، أو ملك له ملزم إذا ترافعا إلى الإمام من أئمة المسلمين أن لا يكون بأن يقضي للغاصب على المغصوب- منه - أومن خلافه، وأن لا يكون هذا الشيء بأن يجعل ثابتاً في يد الغاصب، لأنه رزق أولى من أن ينتزع من يده إلى المغصوب منه، لأنه ملكه. ولا يتأتى أن يجعل والحال هذه رزقا لهما، لأنه كان يجب أن يجري مجرى مال الشريكين، فيكون لكل واحد منهما مثل ما لصاحبه، ولو جاز أن يجعل رزقاً لهما لجاز أن يجعل ملكاً لهما".[19] وهذا ممتنع إذ لا يكون الشيء الواحد ملكاً لأكثر من واحد في آن واحد.

ويمكن مناقشتهم في هذا القول: بأن الغاصب للمال معتد على مال المغصوب منه، فهو رزق للغاصب باعتبار انتفاعه به، وليس رزقاً له باعتبار ملكه له؛ اذ المغصوب لا يملك، لأنه حرام. فإن مات الغاصب منتفعاً بالمغصوب، وهو رزق حرام، فإنه آثم وفاقد هذا الرزق في آخرته، فهو رزق حرام

في الدنيا، وليس رزقاً له في الآخرة. ومالك هذا الرزق وهو المغصوب منه يعد مغصوبه رزقاً له في الآخرة، لأنه مالكه وإن لم يُرزقه في الدنيا بسبب الغصب؛ إذ لم ينتفع به في دنياه، ولكنه رزق له في آخرته، إذ ينتفع به هناك، وإن كان قد حيل بينه وبين انتفاعه به في الدنيا لوقوعه في رزق الغاصب له حراماً.

د- ومما استدلوا به أيضاً: أن الله تعالى لا يرزق الحرام، كما لا يُملّك الحرام، وأن الله سبحانه رزق الذي ملّكه إياه، دون الذي غصبه، وأن الله خالق الأرزاق كما هو خالق الأجسام،فمن غصب إنساناً مالاً أو طعاماً فقد أكل رزق غيره وليس رزق نفسه.[20]

وهذا الاستدلال مبني على قاعدة **التحسين والتقبيح العقليين لدى المعتزلة؛** إذ ان الله تعالى لا يفعل القبـيح بتمليك فاعل الحرام رزقاً، فهو الرزاق الذي لا يكون فعله قبيحاً بترزيق الحـرام.

ويرد عليهم في قولهم بأن الله لا يرزق الحرام كما لا يملكه: **بأنه** إذا كان الله تعالى لا يرزق الحرام، ولا يملّكه، فمن ذا الذي يرزق هذا الفاعل للحرام والواضع يده عليه وممكنّه من الانتفاع به، وأنتم تقرون أن الله هو الرزاق وأنه لا رازق سواه ؟!

ثم إن من أخذ المال الحرام الذي لا تعدونه رزقاً له، فماذا يمكن أن نسمي انتفاعه به وتصرفه فيه؟!

كما يرد عليهم في قولهم الثاني: بأن الحرام ليس في خلق الله الرزق للعبد حتى تقولوا إن الله لا يرزق الحرام، ذلك ان الله تعالى كما هو خالق فهو رازق، وإنما الحرام في كسب العبد للرزق، لا في خلق الله للرزق وتمكين الغاصب منه، فالاعتبار بالحرام **ليس في خلق الرزق إذاً وإنما في فعل العبد له**. وبالتالي: **فينسب فعل العبد بالغصب إلى الله خلقا ورزقا، وهذا لا حرام فيه، وينسب إلى العبد فعلاً مخالفاً لشرع الله، فيسمى رزقا حراماً.**

وموقفهم هنا أيضاً مبني **على قاعدة التحسين والتقبيح**، فالله عندهم لا يرزق الحرام، كما لا يملك الحرام؛ إذ لا يحسن – في نظرهم- عقلا أن ينسب الله رزق الحرام، كما لا يحسن أن ينسب تمليكه لفاعله إلى الله سبحانه؛ **إذ لا يحسن للحكيم أن يشرع تحريم الغصب، وينسب إلى نفسه رزق الحرام لفاعله.** وبالتالي فالمسألة مع المعتزلة قائمة على خلاف في الأصول؛ **إذ يرى أهل السنة أن التحسين والتقبيح شرعيان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أنهما عقليان.**

هـ- وأورد الإمام الجويني بعض شبهات المعتزلة ورد عليها ردوداً لطيفة نورد أهمها فقال: "ذهب بعض المعتزلة إلى أن الرزق هو الملك، ورزق كل موجود ملكه. **وقد ألزم** هؤلاء أن يكون ملك الباري تعالى رزقاً له من حيث كان ملكاً له،فلم يجدوا عن ذلك انفصالاً.**وزاد المتأخرون** فقالوا:رزق كل مرزوق ما انتـفع به من ملكه. وهؤلاء تحرزوا عن ملك الباري تعالى لما قيدوا الملك بالانتفاع، والرب متقدس عنه. **ويلزمهم من هذا** التقييد أن يقولوا: لا يدر على البهائم رزق الله تعالى، فإنها لا تتصف بالملك وإن اتصفت بالانتفاع. وقد قال الله تعالى: (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها...) فاذا بطل ما قالوه لم يبق إلا صرف الرزق من غير رعاية الملك... **ثم الذي التزموه** يجر إلى شناعة لا يبوء بها ذو دين. وذلك ان من اغتذى بالحرام طوال عمره، وانصرفت انتفاعاته إلى الجهات المحظورة من كل وجه، فيلزم أن يقال: لم يُدر عليه من رزق الله، وما رزقه الله قط. وتلك **عظيمة** لا ينتحلها متدين[21].

ثانياً: تعريف الرزق عند أهل السنة وأدلتهم

1- تعريف الرزق عند أهل السنة

يرى الإيجي أن الرزق عند أهل السنة هو: "كل ما ساقه الله إلى العبد فأكله، فهو رزق له من الله، حلالا كان أو حراما؛ **إذ لا يقبح من الله شيء**".[22]

ويعرفه **الجرجاني** بنفس التعريف السابق؛ إذ يراه أعم مما يصل إلى الإنسان، فيطلقه على ما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله، فيكون بالتالي متناولاً للحلال والحرام[23]. ويبين علاقة الرزق بمفهومه اللغوي والاصطلاحي الشرعي فيقول: "واعلم أن الرزق لغة هو إخراج حظ إلى آخر لينتفع به، ثم شاع استعماله عرفاً وشرعاً على إعطاء الله تعالى الحيوان ما ينتفع به ويستعمل بمعنى المرزوق، فتارة يراد به ما أعطاه الله تعالى عبده ومكنه من التصرف فيه... وأخرى يراد به ما هو لقوامه وبقائه خاصةً"[24].

ويؤكد **الصابوني من الماتريدية** هذا المعنى- لدى أهل السنة من الأشاعرة- فيما يصور به مذهبهم على أن الرزق" ما يأكله الإنسان حلالا كان أو حراما".[25]

ويظهر في تقسيم الإمام **الأشعري-** قبل هؤلاء جميعا- للرزق أنه أوسع من كونه مجرد ما يأكله الحيوان، أو ما جعله الله غذاء له وقواما لجسمه، ليشمل الحلال والحرام، ففي كل منهما غذاء، إلا أن بعض أقسامه "ما يملكه الله للإنسان".[26]

أما الإمام **الرازي** فيؤكد في تعريفه للرزق على المعنى اللغوي له بأنه حظ الإنسان ونصيبه، وما هو خاص له دون

غيره، وذلك في تفسير قوله تعالى: (**وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون**)[27] ناقدا حصر الرزق فيما يؤكل فحسب فيقول:" قال بعضهم: الرزق كل شيء يؤكل أو يستعمل. وهو باطل، لأن الله تعالى أمرنا أن ننفق مما رزقنا فقال: (**وأنفقوا مما رزقناكم...**)[28]، فلو كان الرزق هو الذي يؤكل لما أمكن إنفاقه"[29]. كما يرى أن من أقسام الرزق مالا يملك، ذلك ان الرزق أعم مما يملك أو مما لا يملك، كما انه أعم مما يؤكل ويستعمل، فينقد القائلين إنه مجرد ما يُملك ويقول:" وهو أيضا باطل لأن الإنسان قد يقول اللهم ارزقني ولدا صالحا، أو زوجة صالحة، وهو لا يملك الولد والزوجة".[30]

ويفهم أيضاً مما ساق الإمام الرازي من نقده لتعريف الرزق **عند أبي الحسين البصري** من المعتزلة، من **أنه مجرد الانتفاع، مما لا يمنع الغير من الانتفاع به**[31]، أنه موافق على تعريف الرزق بأنه مما يمكن الانتفاع به، سواء ما تمكنا من الانتفاع به، أو ممكن للغير أن يمنعنا من الانتفاع به، وذلك حتى يشمل تعريف الرزق عند أهل السنة الحلال والحرام مستدلا باللغة والنقل.

كما يؤكد **البيهقي** من أهل السنة كذلك أن الرزق أعم مما يُملك ويتصرف فيه وينفق منه وكلها رزق، وأنه أيضاً ما يغذى به الحيوان من حلال أو حرام، فما يأكله الأطفال من لبن الأمهات لا يملكونه، وما تأكله البهائم لم يكن ملكا لها؛ إذ الأطفال والبهائم ليسوا أهلاً للملكية وان الرزق لهم ما به قوامهم وبقاؤهم.[32]

وعند **الإمام ابن تيمية** مصطلح الرزق من باب **المجمل** الذي يحتاج إلى تفسير. وكأنه يعلل للاختلاف بين أهل السنة والمعتزلة في تعريف الرزق، وهل يشمل الحرام أو لا يشمله فيقول: "لفظ الرزق فيه **إجمال**:

فقد يراد بلفظ الرزق ما أباحه أو ملكه، **فلا يدخل الحرام** في مسمى هذا الرزق، كما في قوله تعالى: (...**ومما رزقناهم ينفقون**)[33], وقوله تعالى: (**وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت...**)[34]. وقد يراد بالرزق ما ينتفع به الحيوان وإن لم يكن هناك إباحة ولا تمليك، **فيدخل فيه الحرام**، كما في قوله تعالى: **(وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها...)**[35]"[36] ويضيف تفسيرا لهذا بقوله: "وأيضاً فقد يرزقه حلالاً وحراماً، فإذا فعل ما أمره به رزقه حلالا، وإذا ترك ما أمره به فقد يرزقه من حرام".[37]

ويؤكد **بعض المعاصرين** هذه التعريفات للرزق:

فيقول **الشيخ السائح** في تعريفه للرزق إنه "كل ما ساقه الله لمخلوقاته من الناس والحيوانات وانتفع به سواء أكان ذلك النفع دنيوياً أم أخروياً"[38]، وهو هنا يضيف النفع **الأخروي** إلى النفع الدنيوي.

ويضيف **الشيخ الشعراوي** على مطلق ما ينتفع به، أنه ما انتفع به الإنسان، وأن هذا الانتفاع له اتجاهان، **انتفاع مادي** يستبقي به الإنسان حياته، **وانتفاع في القيم** يثري به الإنسان حياته[39].

خلاصة

من مجموع هذه التعريفات عند أهل السنة والجماعة نستخلص أن الرزق عام في كل ما يسوقه الله للمخلوقات أو الدواب، ويهمنا هنا الإنسان بصفته عابداً مكلفاً، من منافع مأكولة أو غير مأكولة، مملوكة أو غير مملوكة، على سبيل الإباحة من غير كسب، أو بكسب وجهد من طريق الأسباب، حسنا كان أو خبيثا، حلالا كان أو حراما، دنيويا كان أو أخرويا، ماديا كان أو معنويا، مقدراً ماليا كان أو مقدراً قيميا وخلقيا، لأن **هذا المعنى الشامل للرزق هو الذي يستوي مع الإيمان برد الرزق كله، وبجميع هذه الاعتبارات إلى الله سبحانه وتعالى**، فهو سبحانه الخالق لكل هذا وهو الرازق، فكما لا خالق بكل هذا الاعتبارات سواه، فلا رازق بكل هذه الاعتبارات سواه، وبهذا يظهر إيمان العبد بربه الواحد سبحانه، ليتصرف على أساس منها في التعامل مع عناصر الرزق هذه ليعبد الله وحده سبحانه في تحصيل رزقه وتصرفه فيه حلالا، فيكون العبد مؤمناً بالله وحده رازقاً، عابداً له وحده سبحانه.

2- أدلة أهل السنة على مفهوم الرزق

استدل أهل السنة على مفهوم الرزق كما عرفنا وانه يشمل الحلال والحرام كما يلي:

أ- استدل **الباقلاني** بقوله تعالى: (**الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم**)[40] فقال: "فلما كان – الله تعالى – منفرداً بالخلق والإماتة والإحياء كان منفرداً بالرزق".[41] وفسر معنى أن الله يرزق العبد وإن كان حراماً بقوله: " تأويل ذلك أن يجعله غذاء للأبدان وقواماً للأجسام لا على معنى التحليل والإباحة، لتتناوله، لأن ذلك مما أجمع المسلمون على خلافه".[42]

وبهذا فان معنى الرزق يقوم على عموم الانتفاع وليس التمليك وحده حتى يقال في الحرام إنه لا يملك، فهو وإن كان لا يملك إلا أنه رزق من حيث كونه ينتفع به.

ويقيم **البيهقي** دليلاً آخر فيقول: "الطفل مرزوق لما يرتضعه من ثدي أمه، والبهائم من ولد النعم مرزوقة لما تتغذى به من لبنها، وهي كذلك مرزوقة لما ترتعيه من

حشائـش الأرض ونباتها، وإن البهيمة والطفل لا يملكان مع كونه رزقاً لهما."[43] وهما مرزوقان بنص الآية لشمول معنى الدواب لهما في قوله تعالى: **(وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها...)**.[44] فالدواب تشمل المكلف وغير المكلف، مما يملك ومما لا يملك، ومما يعرف الحلال والحرام ومما لا يعرفه، وتشمل أنواع المكلفين من بر يرزق من حلال، وفاجر يرزق من حرام. ويوضح **ابن تيمية** هذا المعنى للآية بقوله: "والله تعالى يرزق البهائم ولا توصف بأنها تملك، ولا بأنه أباحه الله ذلك لها إباحة شرعية، فإنه لا تكليف على البهائم. وكذلك المحرم بعض ما يتغذى به العبد – المكلف- وهو في الرزق الذي علم الله أنه يغتذي به، وقدر ذلك بخلاف ما أباحه وملكه... والرزق الحرام مما قدره وكتبته الملائكة، وهو مما دخل تحت مشيئة الله وخلقه، وهو مع ذلك قد حرمه ونهى عنه".[45]

ويضيف **الباقلاني** مكرراً الاستدلال على أن الرزق ما يجعله الله غذاء للأبدان وقواماً للأجسام لا على معنى التمليك والإباحة،فيشمل الحلال والحرام لأنه يشمل عموم الانتفاع، كما في رزقه للطفل والبهيمة مع كونهما لا يملكان وهذا بالاتفاق.ومع ذلك فُيلزم المعتزلة ويُفحمهم بناء على-أصول تفكيرهم- بأن الرزق يشمل الحرام حتى بقولهم إنه التمليك،وذلك بناء على قاعدتهم ان التمليك يعني الإقدار على التناول والتصرف، فالله إذن يرزق الحرام لأنه يملكه العبد ويجعله قادراً على التصرف فيما يملك فكيف يملكه الله الحرام ويُقدره على تناوله إذا لم يكن رازقاً له؟ ويوضح معنى كون الله تعالى يرزق الحرام بناء على أصول المعتزلة في التفكير بقوله: "لو كان الرزق هو التمليك، والتمليك بمعنى القدرة، لكان الباري مُملكاً للحرام من حيث كان مُقدراً على تناوله وعلى أن يكون رازقاً له بهذا المعنى ولا مهرب لهم من ذلك".[46]

ب- واستدلوا بقوله تعالى: **(يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون)**،[47] بأن الله تعالى وجه المؤمنين وأمرهم أن يتحروا طيب الرزق أي حلاله، ويبتعدوا عن خبيثه وهو حرامه، فالرزق في الآية إذاً يشمل النوعين: الرزق الطيب وهو الحلال، والرزق الخبيث وهو الحرام. وقد فسر الإمام الشوكاني الطيب بالرزق الحلال[48]، في قوله تعالى: **(يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً...)**[49].

ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى: **(...ومن رزقناه منا رزقاً حسناً فهو ينفق منه سراً وجهراً...)**.[50] وهذا يعني أن هناك رزقاً حسناً وهو الحلال، ورزقاً غير حسن وهو الحرام، حيث يفسر الإمام الرازي هذه الآية بقوله: "والرزق الحسن هو الرزق الحلال سواء كان قليلاً أو كثيراً".[51]

ج- واستدلوا بقوله تعالى: **(وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً قد علم كل أناس مشربهم كلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين)[52]:**

قالوا: "فقد أمر الله بني إسرائيل بالأكل والشرب من رزق الله، فـدل ذلك على حله لأنه إذا كان مأذونـاً في تنـاوله فهو حلال، وما كان منه غير مـأذون في تناوله فهو حرام حكماً، وجميع ذلك رزق"[53].

د- واستدلوا بقوله تعالى: **(وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير)**[54].

وجه الاستدلال: انه لما طلب إبراهيم أن يرزق الله المؤمنين بالله واليوم الآخر من قومه، وانه خصهم بالدعاء دون الكافرين منهم أجابه الله تعالى بأنه سيرزقهم إجابة لإبراهيم، ويبارك لهم في رزقهم في الدنيا والآخرة، وان غيرهم من الكفار سيمتعهم برزق قليل نسبياً في الدنيا، ولكنه سيكون وبالاً عليهم لقلته في الدنيا، ولأنه لا يدوم عليهم في الآخرة؛ إذ ان الله تعالى سيحرمهم منه، وسيضطرهم إلى مصير بائس وعذاب النار. إذن هذا الرزق القليل في الدنيا، الوبال عليهم في الآخرة الذي أعطاهم الله إياه، وهم كفار لا يتحرون الحلال من الحرام في الرزق معناه: أن الله تعالى يرزق الحرام، وأن الحرام يسمى رزقاً يمتع الله به صاحبه في الدنيا.

ويعقب الرازي على تفسير هذه الآية بقوله: "أما الرزق فلا يقبح إيصاله إلى المطيع والكافر، والصادق والمنافق؛ فمن آمن فالجنة مسكنه ومثواه، ومن كفر فالنار مستقره ومأواه".[55]

الترجيح: ونكتفي بهذه الأدلة لرأي أهل السنة في مفهوم الرزق.

وبالمقارنة بين مفهومه عند المعتزلة بأدلتهم وعند أهل السنة بأدلتهم، نصل **إلى نتيجة مفادها:** أن الرزق **مقدور** من الله تعالى لكل مخلوقاته من الدواب، وعلى رأسها الإنسان المكلف بالإيمان والعبادة. وعقيدةُ أن الرزق من الله تعالى وأنه مضمون لهذا العبد، تسير ضمن توحيده لربه بأنه الخالق وحده، والرازق وحده؛ إذ كل ما سوى الله تعالى راجع إليه سبحانه **خلقاً وضمانة ورزقا**. فالخالق **خلقُه، والرزق رزقه، والقدر قدره.**

وعلى العبد المؤمن بالله رباً واحداً خالقاً رازقاً أن يحقق الغرض من ابتلاء الله له في توحيد ربه إلهاً واحداً معبوداً في علاقته بالرزق فيتقصى الحلال من الرزق ويتحراه، ويبتعد عن الحرام منه، ويتجنبه. وعلى كل الأحوال فهو فيما يتحرى من حلال الرزق، وفيما يقصر ويعصي ربه في حرام الرزق، فإنه لا يخرج عن علم ربه الشامل لكل شيء وعن مشيئته وإرادته وحكمته وتقديره لكل شيء ومنه الرزق حلاله وحرامه، وهذا كله بإرادته سبحانه الكونية، وإن كان يؤاخذ في كسبه للرزق الحرام مخالفاً لإرادة ربه التشريعية الشاملة لكل أفعال العبد ومنها كسبه لرزقه وانتفاعه وتصرفه فيه.

وما دار بين المعتزلة وأهل السنة كان لاختلاف بينهم في **قاعدة التحسين والتقبيح**، ففي الوقت الذي يرى فيه **المعتزلة أن التحسين والتقبيح عقليان،** ولذا لا يحسن عندهم للحكيم سبحانه أن يسمى رازقاً للحرام، لأنه ينهى عنه ولا يُملكه، فيرون من وجهة نظرهم بحسب هذه القاعدة تنزيه الباري سبحانه عن ذلك، فلا يسمى الحرام عندهم رزقا، **وهم يقصدون التنزيه في نظرهم،** ويحسن الظن في مقصدهم، **ومخالفتنا** لهم في رأيهم، لا بد من أن يحسم الأمر معهم في القاعدة التي انطلقوا منها؛ اذ يرى **أهل السنة أن التحسين والتقبيح شرعيان،** وأن الله تعالى خالق كل شيء وهو الرزاق وحده، وكل ما يصل إلى العبد لينتفع به في دنياه، ويتصرف فيه فهو واقع بمشيئة الله وقدره، ولذا يسمى رزقاً، سواء ما كان منه حلالاً موافقاً للشريعة أو حراماً مخالفاً لها. ولا يضير الرب سبحانه أن ينسب إليه كل شيء خلقاً وتكويناً، فهذه الإرادة الكونية الشاملة لكل الموجودات، حلالها وحرامها، خيرها وشرها. كما لا يضير الرب سبحانه أن ينسب إليه الحرام من فعل العبد مشيئة وخلقاً ورزقاً، لأنه **لا خالق إلا هو، ولا رازق إلا هو** سبحانه، وإلا فمن شاء الحرام وخَلَقه؟ ومن رزق العبد الحرام ومكّنه من التصرف فيه إلا الله سبحانه؟ ثم إنه سبحانه نهى العبد عن الحرام وحذره منه بإرادته التشريعية. وإن سئل عن وجه الحكمة من خلق الرزق الحرام وتمكين العبد منه مع النهي عنه في الوقت نفسه،كان الجواب من وجوه كثيرة، أهمها: أن هذا من باب الابتلاء والاختبار للعبد بصفته عابداً مكلفاً، هل يسلّم لأمر الله تعالى ويلتزم بطاعته سبحانه أم أنه يتمرد عليه ويعصيه، ويتبع ابليس اللعين-نعوذ بالله منه- إذ لما أمره الله تعالى بالسجود لآدم عصاه؟ وهذا – في نظر الباحثين- هو الذي غاب عن المعتزلة حين توهموا أن الحرام لا يسمى رزقاً بحجة أن الله تعالى حكيم، ولا يعقل على الحكيم أن يرزق العبد الحرام وينهاه عن ملكه والتصرف فيه والانتفاع به.

فالحرام كمصطلح شرعي، عند أهل السنة- وهو ما نرجحه - يُعـاب على فـاعلـه أن كَسِبهُ أو تصـرف فيه، فالعيب يكون على مخالفة العبد لربه **بالإخلال بعبادة ربه سبحانه،** بمخالفة أمر الله ومخالفة إرادته التشريعية وليس مخالفة إرادته الكونية، فيعاب على العبد, ويحاسب، لا على فعل الله برزق العبد، وإنما على كسب العبد للحرام، وإن مكّنه الله منه خلقا ورزقا، **فالحرام قبيح شرعاً** من حيث **تقصير** العابد فيما ابتلاه به ربه، ديانة وعبادة، ولكنه ليس قبيحاً من الله سبحانه رازقاً للعبد، ولا حكم له على الله، سبحانه، فلا يقال له حرام على الله من حيث كونه إعطاء وتقديراً؛ إذ لا يحسن أن ينسب لغيره، وليس لأحد سوى الله أن يسمى خالقاً، كما ليس لأحد سواه سبحانه أن يسمى رازقاً، فهو الخالق وحده، المعطي وحده، المقـدر للرزق وحده، المانح للرزق وحده، المانع للرزق وحده، فهو الرازق وحده سبحانه: **(إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين)**[56]. فهو سبحانه وتعالى وإن كان رباً رازقاً للعبد كل ما وقع في يده أو وصلت إليه يده وانتفع به وتصرف فيه إلا أنه سبحانه حرم على العبد بصفته إلهاً مشرعاً معبوداً أن يكسب الرزق الحرام، ويتصرف فيه حراماً، وينتفع به حراماً ويعاقبه على كل هذا. فلا بد للعبد المؤمن بالله سبحانه خالقاً رازقاً من أن يأتمر بأمر ربه في سلوكه طريق الحلال والبعد عن الحرام.

المبحث الثاني

الرزق وعقيدة القدر

الإيمان بالقضاء والقدر أحد أركان الإيمان، والرزق أحد هذه الأقدار، ومن ثم كان الإيمان بأن الله هو الرزاق وحده من توحيد الله سبحانه، والإيمان بالأقـدار من توحيد الله تعالى، فما علاقة الرزق بعقيدة القدر؟

ولبيان هذه العلاقة لا بد من تعريف مُبين لمراتب القدر، وعلاقة الرزق بكل مرتبة من مراتبه، حيث هو جزء مهم منه. والإيمان بالرزق، وأنه من عند الله سبحانه، وأنه مضمون يمثل قضية إيمانيةً كبرى من قضايا الإيمان، مما لها آثار كبيرة، وضخمة، ودقيقة في التزام المؤمن، وعمله، وطاعته، وهدوء نفسه، وسكينتها.

1- تعريف الإيمان بالقدر

الإيمان بالقدر يعني التصديق الجازم بعلم الله السابق للأشياء والمخلوقات قبل خلقها وإيجادها، ثم وجود تلك الأشياء وحصولها وفق علمه السابق سبحانه. فالقدر إذن سبق

علم ا بالكائنات قبل خلقها وما قدره ا من مقادير العباد ويتضمن كذلك مشيئته لها وخلقه لها[57].

وهذا الإيمان المجمل بالقضاء والقدر يدخل فيه تفصيلاً الإيمان بعلم ا ، وكتابته، ومشيئته، وخلقه لكل الأشياء والمخلوقات. ويدخل ضمن ذلك الرزق، فهو من الأشياء التي قدرها. فقد بين ا سبحانه أن كل الأشياء إنما تقع بقدره، قال سبحانه: (**إنا كل شيء خلقناه بقدر).[58]** ولا شك في أن الرزق من قدر ا ، فيدخل في عموم الأدلة القرآنية التي تنسب كل شيء، وكل أمر سبحانه، ومع ذلك فهناك نصوص خاصة تنسب الرزق صراحة إلى ا سبحانه، من ذلك قوله سبحانه: (**ا يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر له...**)[59]، وقوله سبحانه: (**فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعّمه فيقول ربي أكرمن. وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربي أهانن**)[60].

وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد من بيان مراتب القدر وبيان علاقة الرزق بمعانيه في كل مرتبة مـن مراتبه:

2- مراتب القدر وعلاقة الـرزق بها

المرتبة الأولى: مرتبـة العلم

صفة العلم – علم ا تعالى - صفة أزلية وجودية ثبوتية تعالى، قديمة قائمة بذاته، يتأتى بها انكشاف كل معلوم له سبحانه، فهو عالم سبحانه أزلاً وأبداً بما كان، وما يكون، وما هو كائن، وبما لم يكن لو كان كيف سيكون. وعلى هذا فإن أقدار مخلوقاته هو عالم بها قبل أن يخلقها، وقبل أن يخلق لها أقدارها، فهو عالم قبل وجود المعلومات، ومع وجودها، وبعد وجودها. وبهذا يتبين شمول علم ا تعالى بكل شيء، بما فيه أرزاق عباده.

وعلى هذا فهو عالم سبحانه برزق عباده، وآجالهم، وأحوالهم في جميع حركاتهم، وسكناتهم، فيدخل الرزق في علم ا تعالى المطلق، وقبل تقديره لهذا الرزق في الزمان المخلوق قال تعالى: (**هو ا الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم**)[61]، وقال تعالى: (...**لتعلموا أن ا على كل شيء قدير وأن ا قد أحاط بكل شيء علما**)[62]. وعلى هذا فعلاقة الرزق بالعلم واضحة من حيث كونه معلوماً سبحانه أزلاً وأبداً، فهو بهذا المعنى مُقدر في علم ا الشامل قبل خلق العباد، وقبل خلق أقدارهم، وقبل ترزيقهم،وبعد خلقهم وخلق أقدارهم وتقدير أرزاقهم وتنفيذها لهم.

وهو أيضاً بهذا المعنى مقتضى إيمان العبد با سبحانه، وبصفاته، فلا يصح بناء على هذا الفهم إلا أن يكون رزق العباد مقدوراً سبحانه قبل خلقهم وقبل ترزيقهم، سواء أكانت هذه الأرزاق حلالاً أم حراماً؛ إذ لو قيل إن الحرام لا يعد رزقاً – كما تقول المعتزلة – لأدى ذلك إلى نقص في علم الخالق سبحانه، ومعلوم أن ا سبحانه وتعالى قد أحاط بكل شيء علماً، ومنه الرزق حلاله وحرامه.

وهذه أول مرتبة من مراتب فهم قدر ا في الرزق وانه في علم ا الشامل.

المرتبة الثانية: مرتبة الكتابة في اللوح المحفوظ

فقد كتب ا سبحانه ما علمه مما هو كائن إلى يوم القيامة من أقدار عباده في اللوح المحفوظ.قال تعالى في بيان هذه المرتبة:(**ألم تر أن ا يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على ا يسير**)[63]، وقال تعالى: (**...ما فرطنا في الكتاب من شيء...**)[64]. وفي الحديث الشريف قوله صلى ا عليه وسلم: "**كتب ا مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة. قال: وعرشه على الماء**"[65]. وفي حديث آخر عن عبادة بن الصامت رضي ا عنه، قال: سمعت رسول ا صلى ا عليه وسلم يقول: "**إن أول ما خلق ا القلم فقال له: اكتب. قال: رب ما أكتب؟ قال:اكتب القدر ما كان وما هو كائن إلى الأبد**"[66].

وإذا كانت الكتابة عامة في كل شيء-والرزق منها- كما دلت على ذلك النصوص السابقة، فقد جاءت نصوص من السنة النبوية تخصص الرزق بالكتابة، ومن تلك الكتابة ما ثبت في قوله صلى ا عليه وسلم وهو الصادق المصدوق: "**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات، يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد**".[67] وفي حديث طويل يقول رسول ا صلى ا عليه وسلم فيه: "... **ثم يقول يا رب رزقه؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص**".[68]

وهذه علاقة أخرى واضحة بين الرزق والقدر، فالعبد يؤمن بأن القدر مكتوب لا يزيد ولا ينقص، وذلك في اللوح المحفوظ، والرزق أحد هذه الأقدار، وهو كل ما ينتفع به ويتصرف فيه ويصل إلى يده وتتصل إليه يده، سواء كان حلالاً أو حراماً؛ إذ لا يصح أن يكون الحرام غير مكتوب في اللوح، فالرزق إذاً كله مكتوب عند ا سبحانه، وحين يخلق العبد في بطن أمه يأمر ا الملك فينفخ الروح فيه، ويأمره بكتابة قدر العبد في الرزق مع جملة أقداره الأخرى.

وهذه مرتبة ثانية من مراتب علاقة الرزق بالقدر بالإيمان بأن الرزق من أقدار ا سبحانه وفهم قدر ا في الرزق أنه مكتوب ومقدر.

المرتبة الثالثة: مرتبة المشيئة أو الإرادة

وهي مرتبة إرادة ا تعالى لما في علمه من أقدار خلقه وبما كتبه في اللوح المحفوظ. وهو سبحانه خالق لهذه الأقدار بمشيئته وإرادته على ما في علمه وعلى ما كتب في اللوح المحفوظ. وتعلق هذه المشيئة بذلك يكون بقوله للشيء إذا أراده كن فيكون، قال تعالى: (... **سبحانه إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون**).[69] وكثير من الآيات تصرح بهذا.

وهو سبحانه حر مختار لا يجبره على خلقه أحد، فمشيئته مطلقة. قال تعالى: (**وربك يخلق ما يشاء ويختار...**)[70].

وإذا كانت هذه الآيات تدل على أن كل شيء إنما يقع بمشيئة ا سبحانه، فهو الذي يشاء الأقدار، ويخصصها بإرادته وحكمته، والرزق أحد هذه الأقدار، فهو واقع إذاً في مشيئة ا تعالى على ما علم به، وكتبه لعباده. وهناك آيات تصرح بخصوص مشيئة ا تعالى للرزق في هذه المرتبة، سواء في بسطه وزيادته، أو في قبضه ونقصانه. قال تعالى: (**ا لطيف بعباده يرزق من يشاء وهو القوي العزيز**)[71]، وقال تعالى: (**ا يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له...**)[72].

المرتبة الرابعة: الخلق والتنفيذ والعطاء والتحقيق

وهي أن نؤمن بأن ا قد نفذ مراده في القضاء لعباده بأن حقق خارجياً، وبشكل ملموس ما قدره لهم علماً وكتابة ومشيئة، فأصبح هذا المُقدر لهم قضاء نافذاً لا رجعة فيه، والرزق أحد هذه الأقدار التي يرزق ا بها عباده في هذه المرتبة، فهو الرازق المانح المانع المعطي الآخذ، الواهب المُملّك المُمكّن وحده من التصرف والانتفاع فيه،فإليه وحده يرد الرزق، كما يرد القدر إليه وحده, قال تعالى: (**وا خلقكم وما تعملون**)[73]. والرزق يدخل في عموم ما خلق وما نعمل. قال تعالى في خصوص هذه المرتبة في تنفيذ الرزق ونسبته إلى ا تعالى: (**قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير. تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء بغير حساب**)[74]، وقال تعالى: **(ا الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم)**[75]. وآيات كثيرة تثبت أن الرزق في هذه المرتبة الفعلية الخارجية بيد من رزقهم وهو ا تعالى، ووجههم فيها إلى رد الأمر فيها إلى ا سبحانه وتعالى إيمانا، فهي من ا وحده، لأنه هو الرازق، كما وجههم إلى الأكل من طيبات هذا الرزق، والبعد عن الحرام في هذا الرزق، وإلى شكره سبحانه على ما رزقهم،كما وجههم سبحانه إلى دعائه أن يرزقهم ويحقق لهم الخير في هذا الرزق.

وبهذا تتضح العلاقة في هذه المرتبة لنفاذ القدر بتحقيق ا سبحانه الرزق لعباده.

وهذه هي المرتبـة الرابعة في فهم قضاء ا الرزق لعباده.

نـتـيـجـة:

أقدار ا تعالى لها مراتب، فهو خالق كل شيء وفق علمه، وكتابته للأقدار، ومشيئته لها، وتحقيقها لعباده.وهو سبحانه الرازق ذو القوة المتين، الذي يرزق عباده بما علم من أرزاقهم، وبما كتب لهم منها، وشاءها لهم وحققها لهم، ومكنهم منها ملكاً أو انتفاعاً وتصرفاً، سواء ما كان منها فيه خيرهم من حلالها، وما فيه شرهم من حرامها.

ولكن الرزق بهذه المراتب كلها ينسب إلى ا وحده سبحانه، كما تنسب سائر الأقدار والمخلوقات له وحده سبحانه، فهو الخلاق وحده والرزاق وحده، ولا تناقض في شيء من أقداره في الخلق، كما لا تناقض بين أقداره في الرزق.

وهنا يتأكد فهم أهل السنة في شمول مفهوم الرزق للحلال والحرام، لأن كل شيء من خلق ا وتقديره وقضائه، وانه تعالى خالق أفعال العباد، قال سبحانه: (**إنا كل شيء خلقناه بقدر**)[76]، خلافاً لرأي المعتزلة الذين يقصرون الرزق على الحلال فقط لتسويتهم بين مشيئة ا وإرادته، أو بين إرادته الكونية وإرادته التشريعية؛ إذ كيف يشاء الشر وهو الرزق الحرام خلقاً ويمنع العبد منه شرعاً – في نظرهم -؟ ويرد عليهم أهل السنة بالتفريق بين الإرادة الكونية وبين المحبة والبغض في الإرادة التشريعية، ذلك ان ا تعالى "وإن كان يريد المعاصي قدراً وخلقاً فهو لا يحبها ولا يرضاها ولا يأمر بها، بل يبغضها ويسخطها ويكرهها وينهى عنها، وهذا قول السلف قاطبة فيقولون ما شاء ا كان وما لم يشأ لم يكن"[77]. ذلك ان أهل السنة يقسمون الإرادة إلى نوعين: "إرادة قدرية كونية خلقية وإرادة دينية أمرية شرعية، فالإرادة الشرعية هي المتضمنة للمحبة والرضا، والكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث"[78]. والتسوية بينهما عند المعتزلة يوقعهم في محظور عقدي؛ إذ لو أن ا تعالى لا تتعلق

مشيئته إلا بما يرضاه، ولا يرزق إلا الحلال، ووقع الحرام في يد العبد، فمن الذي خلق الحرام وشاءه له ورزقه إياه؟ وا تعالى يقول: (**إنا كل شيء خلقناه بقدر**)[79]. ولفظ كل يشمل هذا الحرام. وبهذا فإن من توحيد ا أن تشمل إرادة ا خلق هذا الرزق وإن سمي حراماً لأن إرادة ا التشريعية وأمره الشرعي اعتبره كذلك،فهو سبحانه وإن أراد الرزق الحرام خلقاً إلا أنه لا يحبه لعبده شرعاً،قال تعالى: (**وا لا يحب الفساد**)[80]. وفي ذلك تتجلى حِكَم ا تعالى، وحِكَمه أكثر من أن تعد وتحصى، ومنها ابتلاء العبد المكلف وامتحانه، ومنها ما يكون وسيلة لما هو أحب للرب تعالى من وجود هذا الحرام، فوجود هذا الحرام أحب من عدمه. ومنها أن يظهر للعبد قدرته، ومنها أن خلو الوجود عن هذا الذي يخلقه ولا يحبه فيه تعطيل لحكمته وكمال تصرفه وتدبير ملكه. ومنها ظهور أثر أسمائه الحسنى ومنها "الرزاق" بمفهوم شمول رزقه لكل شيء ومنه الرزق الحرام. ومنها إظهار لطفه بالعبد العاصي بكسب الحرام بقبول توبته. وليست الحكمة قاصرةً على التحكم العقلي للمعتزلة بمجرد قولهم ووهمهم إن الحكيم لا يخلق الشيء ثم ينهى عنه، أو لا يرزق العبد رزقاً ثم يمنعه من التصرف فيه والانتفاع به، فهذا مجرد **وهم وتحكم عقلي قاصر** عن إدراك حكمة ا في الخلق والرزق والأمر. وسر الأمر في الرزق الحرام كما هو سر الأمر في القدر وهو "**ان الذي إلى الرب منه غير مكروه والذي إلى العبد مكروه**"[81].

وبهذه العقيدة وهذا اليقين يعيش المؤمن مطمئناً إلى أن ا سبحانه رازقه، وأنه كفل له هذا الرزق وضمنه، فلا يقلق عليه، بل عليه أن يعبد ا وحده في كسب هذا الرزق من الحلال، والبعد عن الحرام، طالما ان رزقه مضمون، فلا يخاف فقراً ليعصي ربه بسلوك الكسب غير المشروع، ولا ينافق ظالماً يتوهم أنه يعطيه إياه أو يحرمه منه، يمنحه رزقاً أو يمنعه منه.

فيتوافق عند العبد المؤمن إيمانه با سبحانه رباً واحداً خالقاً رازقاً بيده كل شيء ومنه رزق العبد، فإرادته سبحانه الكونية متعلقة برزق العبد حلالاً كان أو حراماً، يتوافق مع إيمانه با سبحانه إلهاً واحداً معبوداً له الحق في الأمر والتشريع، وإرادته التشريعية متعلقة بما رزقه ا حلالاً كان أو حراماً، فعلى العبد أن يتقي ربه في ما رزقه كسباً حلالاً، وتصرفاً مشروعاً، وأن يبتعد عن الرزق الحرام كسباً وانتفاعاً وتصرفاً. وبالتالي يستريح العبد المؤمن، ويطمئن بهذا الإيمان با الخالق الرازق وحده سبحانه، المعبود وحده سبحانه. فله وحده الحمد والمنة على خلقه ورزقه وله وحده الشكر على أمره وشرعه والتوفيق لعبادته. قال تعالى: (**ألا له الخلق والأمر تبارك ا رب العالمين**)[82].

المبحـث الثـالـث
آثار مفهوم الرزق وعلاقته بالقدر

لتجلية مفهوم الرزق وعلاقته بالقدر آثار عظيمة إيمانية ونفسية وتربوية وأخلاقية واجتماعية، أهمها:

أولاً: فمن الآثار الإيمانية

أ- ان يقين العبد بأن الرزق من ا وحده،وأنه سبحانه هو الرزاق العليم برزق عباده أزلاً وأبداً، وهو الذي يرزقهم وفق ما كتب في اللوح المحفوظ، وهو الذي يشاء لهم الرزق بمشيئته وإرادته وحكمته وقدرته، وتنفيذه وتوصيله إلى أيديهم مما يمكنهم من الانتفاع به والتصرف فيه يجعل العبد موحداً لربه سبحانه خالقاً رازقاً معبوداً، فلا يشرك في الرزق مع ا أحداً غيره، ولا ينسب الرزق لأحد سواه،فإن غير ا ليس بيده خلق ولا رزق،وليس بيده نفع أو ضر، ذلك ان أخطر ما يواجه عقيدة التوحيد أن يتوهم العبد رزقاً عند غير ا سبحانه.

ب- ان هذا الفهم للرزق يجعل العبد مستشعراً عظمة اسم من أسماء ا الحسنى وهو اسم **الرزاق**، لما يوقن بمعنى هذا الاسم ويستشعر نعمة الإيمان به، حيث ان الرزاق لا يقال إلا له سبحانه وتعالى، فهو سبحانه وتعالى الخالق للرزق ومعطيه والمسبب له[83]. وقد ذكر هذا الاسم في بعض آي القرآن كما في قوله تعالى: (**إن ا هو الرزاق ذو القوة المتين**)[84]، فالآية تشير إلى أن العباد مأمورون بعبادة ا تعالى وليس من شأنهم أن يرزقوا أنفسهم، أو أن يرزقوا غيرهم، فعلى الناس أن يشتغلوا فيما أمروا به من عبادة ا عز وجل، وترك شأن الرزق عز وجل، ففي تحقيق العبادة مجلبة للرزق لهم[85]. وإذا كان الرزاق هو ا عز وجل، ولا ينسب الرزق إلا إليه باعتباره الموجد الخالق والمعطي والمسبب، فإنه قد يطلق على غير ا عز وجل باعتبار أن الإنسان يصير سببا في وصول الرزق من ا الرازق، كما في قوله تعالى: (**وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم له برازقين**)[86]، أي بسبب في رزقه، ولا مدخل لكم فيه.ثم بين سبحانه أن المخلوقات، ومن سـوى ا ليسـوا برازقين على الحقـيقة، يـدل على ذلك قوله تعـالى: (**ويعبدون من دون ا ما لا يملك لهم رزقا من السموات والأرض شيئاً ولا يستطيعون**)[87] فعندما ينسب الرزق إلى غير ا فيكون

ا عز وجل هو خير الرازقين، باعتبار الحقيقة وأما غيره فليس برازق على الحقيقة، كما في قوله تعالى: (**أم تسألهم خرجا فخراج ربك خير، وهو خير الرازقين**)[88]. وإذا كانت الآيات السابقة قد قررت أن ا هو الرزاق، فقد جاءت الآيات الأخرى تربط الرزق بتقديره سبحانه، كما في قوله تعالى: (**وفي السماء رزقكم وما توعدون**)[89]. ومن معاني الآية الكريمة: أن المراد بذلك: "أي وفي السـماء تقدير رزقكم، وما فيه لكم مكتوب في أم الكتاب"[90]. وجاءت آيات أخرى تربط الرزق بمشيئته سبحانه، كما في قوله تعالى: (**ا لطيف بعباده يرزق من يشاء وهو القوي العزيز**)[91]، فقوله: "**يرزق من يشاء**" إشارة إلى مشيئته الكونية، وليس إلى مشيئته الشرعية، وبذا يكون المعنى، أي يشاء ذلك تكوينا، وليس لأحد في ذلك إرادة أو مشيئة.

وإذا كانت الآيات السابقة قد قررت تلك الحقائق، فقد جاءت آيات أخرى تبين أن الرزق هو خلقه سبحانه وتعالى وفعله وإيجاده.

وجاءت هذه الحقيقة مؤكدة بعدة صيغ بيانية من فعل أمر إلى ماض إلى مضارع إلى مضارع يفيد المستقبل، وإلى المصدر كذلك.

فمن صيغة الماضي قوله تعالى: (**وماذا عليهم لو آمنوا با واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم ا**)[92].

وبصيغة المضارع، كما في قوله تعالى: (**قل من يرزقكم من السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصار**)[93]

وبصيغة الفعل المضارع الذي يفيد المستقبل كما في قوله تعالى: (**ومن يتق ا يجعل له مخرجا، ويرزقه من حيث لا يحتسب**)[94]

وجاءت بصيغة المصدر كما في قوله تعالى: (**ومن رزقناه منا رزقا حسنا، فهو ينفق منه سراً وجهراً**)[95].

كل هذه الصيغ جاءت لتؤكد للمسلم مجموعة الحقائق الإيمانية في اسم ا الرزاق، ولما يكون لها من أثر عظيم في تربيته تربية إيمانية عميقة.

ج-ان يقين العبد بأن الرزق يشمل الحلال والحرام، كما في عقيدة أهل السنة، وأنه يشمل رزق العبد في دنياه، سواء أكان حلالاً أم حراماً، كما يشمل رزقه في آخرته؛ إذ انه ليس له في الآخرة من رزق إلا ما ملكه حلالاً وانتفع فيه وتصرف فيه بطريقة مشروعة، وان ما كان له من رزق حرام فإنه لا ينتفع به في أخراه، بل يكون عليه وبالاً في آخرته لتجاوزه شرع ا وظلمه لغيره وأكل حقوق الآخرين، هذا اليقين يجعل المسلم خائفاً من ربه سبحانه موقناً بيوم الحساب. فالإيمان إذاً بامتداد مفهوم الرزق ليشمل الحلال والحرام، وليشمل الرزق الدنيوي والرزق الأخروي له أثر كبير في تربية المسلم تربية إيمانية يتعمق فيها خوفه من ا سبحانه، فيبتعد عن ظلم الآخرين، والتجاوز على حقوقهم وأملاكهم وأرزاقهم.كما يجعل هذا اليقين العبد مقبلاً على ا تعالى، منفقاً طيب الرزق وحلاله، ذلك ان ا سبحانه لا يقبل من عبده إلا ما كان من رزق حلال طيب ليأجره عليه، أما الرزق الحرام فلا يأجر ا العبد عليه بل يعاقبه على هذه المعصية. وكل هذا يعمق إحساس المؤمن بالآخرة طمعاً بالجنة وخيراتها وخوفاً من النار وشرورها.

ثانياً: كما ان لمفهوم الرزق وعلاقته بالقدر في حياة المسلم آثاراً نفسية واجتماعية كبيرة في اتزانه وهدوئه واطمئنانه ورضاه برزق ا المقسوم له مما يجعله بعيداً عن القلق والاضطراب والوهم والخوف والهلع والشعور بعدل ا في إنصافه من ظالميه:

فيقيناً يؤمن العبد بأن ا تعالى قد ضمن له رزقه، وأنه مكتوب له ومضمون له كما كتب ا له أجله وضمنه له، كما في قوله تعالى: (**وفي السماء رزقكم وما توعدون. فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون)[96]**. وكما في قول النبي صلى ا عليه وسلم:"إن الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه الأجل"[97] كل هذا لا يقلق العبد على هذا الرزق، ولا ينشغل بهم عليه إن فاته شيء منه، ولا يحزن على ما ينتظره منه في مستقبله. كما لا يخاف من أحد من البشر على رزقه كما لا يطمع في رزق عند غير ربه، أو في مال غيره، فهو لا يهلع إن مسه شر، ولا يجزع إن فاته خير، فيعيش مرتاحاً نفسياً، مستشعراً نعمة ا عليه في الرزق قل أو كثر، لا ينظر بحسرة إلى من هو أكثر منه رزقا، ولا يزدري نعمة ا عليه فيما رزقه، قال عليه الصلاة والسلام: "انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فإنه أجدر ألا تزدروا نعمة ا "[98].

كما تطرد هذه العقيدة الوهم لدى المؤمن في تطلعه إلى المزيد من الرزق بغير وجه حق، وإلى عدم **استبطاء الرزق،** وإلى **عدم الشـعور بالحرمان** والفقر مما قد يدفعه إلى البحث عنه واسـتعجاله بالمعصية، قال رسـول ا صلى ا عليه وسـلم: "وإن روح القدس نفث في روعي أنه ليس من نفس تموت حتى تستوفي رزقها فاتقوا ا وأجملوا في الطلب، ولا يحملكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعاصي ا ، فإنه لا ينال ما عنده إلا بطاعته"[99].

يقول ابن القيم في تعليقه على هذا الحديث: " جمع النبي صلى ا عليه وسلم في قوله "فاتقوا ا وأجملوا في الطلب" بين مصالح الدنيا والآخرة ونعيمها ولذاتهما، إنما ينال

الرزق بتقوى الله، وراحة القلب والبدن, وترك الاهتمام والحرص الشديد والتعب والنكد والشقاء في طلب الدنيا, إنما ينال بالإجمال في الطلب. فمن اتقى الله فاز بلذة الآخرة ونعيمها, ومن أجمل في الطلب استراح من نكد الدنيا وهمومها، فالله المستعان.

قد نادت الدنيا على نفسها لو كان في ذا الخلق من يسمع
كم واثق بالعيش أهلكتـه وجامـع فرقـت ما يـجمع

فائـدة:

جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المأثم والمغرم، فإن المأثم يوجب خسارة الآخرة، والمغرم يوجب خسارة الدنيا"[100].

د- كما يبعث الاعتقاد بامتداد مفهوم الرزق ليشمل الرزق الدنيوي والرزق الأخروي الأمل في نفوس المظلومين في استرداد ما اغتصب من أرزاقهم في الدنيا فلم ينتفعوا بها في دنياهم، بسبب انتفاع ظالميهم بها حراماً، بحيث يعيد الله تعالى لهم حقوقهم هذه فتصبح رزقاً لهم في الآخرة، ينتفعون بها فيما يأجرهم الله تعالى، وفيما يأخذ لهم من حسنات من حرموهم منها- رزقاً في الدنيا- ظلما.

ثالثاً: ان لمفهوم العبد للرزق عند أهل السنة آثاراً أخلاقية واجتماعية من أهمها:

أ- من أيقن أن الرزق بيد الله، وأنه مضمون، وأن الله تعالى يحب للعبد حلال الرزق وطيبه ويبغض حرام الرزق وخبيثه أحب الحلال وابتغى رزقه فيما أحل الله له من طرق الكسب المشروع وتصرف في رزقه وانتفع به فيما أمر الله من وجوه الخير، وابتعد عن حرام الرزق وأبغض الله إليه الحرام كسباً وتصرفاً وانتفاعاً وانفاقاً.ومن يوقن أن"رزقه مقسوم محتوم تستقر نفسه، فلا يسلك في سبيل رزقه طريقاً لا يرضاه الله سبحانه، وإنه يبادر إلى أعمال الخير والتضحية حتى يكون سبباً في انتفاعه بثوابه وأجره"[101].

ب- إن دقة مفهوم الرزق، والإيمان برده إلى الله سبحانه واليقين بضمانه من الله سبحانه لعباده تمنع أن يكون "الإنسان شرها في هذه-الحياة الدنيا- يتطلع الى أن يصل إلى ما في يد غيره, أو أن يكون في مستوى غيره من الغنى والثروة, لأن الرزق مقسوم، ولا يستطيع الإنسان أن يتوصل إلى غير ما قسم له وقدر"[102]. وبالتالي تنتفي عنده تطلعاته إلى الاستكثار من الرزق حراماً، كما تنتفي عنده روح الحقد والحسد لإخوانه المؤمنين على ما رزقهم الله، بل يغبطهم ويُسر لما وسع الله عليهم في أرزاقهم، ويسأل الله تعالى أن يرزقه مثل ما رزقهم دون أن يتمنى زوال النعمة عنهم.

ج- تدفع هذه العقيدة إلى عدم الخوف على نقصان الرزق طالما هو مقدور للعبد، ولا يقضي الله فيه إلا بما قُدر في علمه وكتابته ومشيئته وارادته وتنفيذه، أي في مراتب القضاء الأربع. كما تدفعه إلى الإنفاق وعدم البخل وإلى الشجاعة والجهاد في سبيل الله. ذلك ان الله سبحانه لا يميت عبداً وله رزق مقسـوم له في الأرض، وحتى الشهيد في سبيل الله فرزقه ممتد كما أخبر الله سبحانه وتعالى عن الشهداء بقوله: **(ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون)**[103].

الخاتمــة

انتهى هذا البحث إلى تجلية حقيقة مفهوم الرزق وعلاقته بالقدر وآثار ذلك في حياة المسلم إلى توضيح مجموعة من الحقائق أهمها:

1- قضية الرزق من الحقائق الإيمانية الكبرى في إيمان العبد بربه، وإن إيمان العبد بربه رازقاً قرين إيمانه بربه خالقاً، فهو سبحانه الخالق وحده، والرازق وحده، بيده الخلق، وبيده الملك، وبيده الرزق، وهو على كل شيء قدير.وهذه هي عقيدة التوحيد التي ترد كل شيء لله سبحانه خلقاً وقدراً ورزقاً، وأمراً وتشريعاً، فكما هو الخالق الرازق وحده فهو وحده الذي يعبد بطلب الرزق الحلال والبعد عن الرزق الحرام.وإن أهل السنة قد وضحوا هذا المفهوم للرزق من حيث كونه يشمل الحلال كما يشمل الحرام، وذلك متوافق مع الإيمان بالله سبحانه خالقاً رازقاً آمراً، مع التسليم بحكمته في خلق الرزق الحرام وابتلاء عباده المكلفين بنهيهم عنه، فهو وإن أكسبهم إياه رزقاً وجعلهم يتصرفون وينتفعون فيه مشيئة وخلقاً، لكنه نهاهم عنه شرعاً.

2- أكد البحث أن المعتزلة قد خانهم التوفيق في اقتصارهم على الحلال في مفهوم الرزق وعدم شمول مفهوم الرزق للحرام؛ إذ الحرام لا يسمى عندهم رزقاً لأنه لا يسمى ملكاً، وغير ذلك مما تذرعوا به من أوهام سموها عقلاً،وهي قائمة على مفهوم التحسين والتقبيح العقلي من تصورهم القاصر في أن الحكيم سبحانه لا يرزق غيره الحرام ثم يمنعه من التصرف فيه والانتفاع به، في حين ان المنطق العقلي والشرعي – ومنطق العقل لا يتعارض مع منطق الشرع- لا يمنع أن يرزق الله العبد الحرام خلقاً وكوناً وإن كان لا يرضاه له شرعاً ومحبة لأنه أمره بالبعد عن طرق الحرام ونهاه عن الكسب الحرام والإنفاق من الحرام والخبيث. وله

في ذلك سبحانه من الحكم ما يحدس به العبد وما لا يستطيع معرفة الحكمة فيه، وتبقى الحكمة الكبرى هي ابتلاء العبد المكلف وامتحانه مع يقينه بشمول مفهوم الخلق والأمر.وعلى هذا فرأي المعتزلة مبني على تحكم زعموا فيه منطق العقل في حين ان أهل السنة وفقوا في عرضهم للأمر وفي عرض أدلتهم من النصوص الشرعية وتوجيهاتها، والردود على أدلة المعتزلة ووجوه استدلالهم بها بما يجعل التوافق كاملاً عقلياً وشرعياً في مفهوم الإيمان ومفهوم الرزق وتوافق العقل والشرع. فالخير والشر لا في ذات الأشياء حلالها وحرامها، ولا ينسب إلى خلق ا لها وإنما الخير والشر اعتباريان وإضافيان ينسبان إلى فعل العبد بالإضافة إلى أمر ا التشريعي؛ فما أحله الشارع فهو خير للعبد وما حرمه الشارع فهو شر للعبد، فالرزق أو الشيء المرزوق في ذاته مخلوق ومراد له، ولا ينسب له خير أو شر، حل أو حرمة.

3- جلّى هذا البحث ارتباطاً وثيقاً بين الرزق في معناه اللغوي ومعناه الاصطلاحي الشرعي لدى أهل السنة بصورة واضحة،عززت استدلال أهل السنة بالنصوص الشرعية على دعواهم في مفهوم الرزق. فنصوص الشرع إنما هي بلغة القوم ومفاهيم الشرع لا تتعارض مع مدلولات اللغة أساساً. وقد جلا هذا البحث هذه القضية لدى أهل السنة بصورة لا تقبل الشك.

4- الرزق قدر من أقدار ا تعالى في خلقه، فهو سبحانه الخالق الرزاق. وقد ضمن ا تعالى لعباده هذا الرزق، وأمرهم أن يحلّوا حلاله، ويحرموا حرامه، وأن ينفقوا من طيبات ما رزقهم. وكل المفاهيم في هذا البحث لها من الآثار الإيمانية والنفسية والتربوية والسلوكية والاجتماعية ما يجعل هذا الإنسان مؤمناً بربه سبحانه عابداً له متطلعاً الى جنته خائفاً من عذابه، إيجابياً في حياته، نظيفاً في سلوكه أميناً في معاملاته، هادئاً في نفسه مطمئناً راضياً برزق ربه.

5- صوب هذا البحث أحد المفاهيم المغلوطة في قضية الرزق لدى مدرسة المعتزلة، وأكد دور أهل السنة في تقديم العقيدة الصحيحة بمنطق العقل والشرع وفهم النص في حدود لغة الشرع ودلالاتها، وتوجيهات الشرع في بيان معرفة ا وطاعته وتقدير عظيم حكمته، ووافر نعمه على عباده. وقد حل هذا البحث هذه الإشكالية التي هي إحدى الإشكاليات الكلامية بين أهل السنة وبعض فرق المسلمين.

6- يوصي الباحثان في نهاية هذه الدراسة الباحثين بضرورة تعقب كثير من الإشكاليات الكلامية والعقلية في فكرنا العقدي والكلامي بين أهل السنة وفرق المسلمين الأخرى، بحثاً عن حل لها بتصويب الأفكار المغلوطة، وإزالة الغبش منها، خدمة لعقيدة الإسلام، وإحياء لدور العقيدة وآثارها في حياة المسلم وفي نهضة الأمة المسلمة.

وا من وراء القصد،،

الهوامش

(1) سورة الواقعة، الآية 82.
(2) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ط2، ج2، ص388.
(3) ابن منظور، لسان العرب، ط1، ج10، ص115.
(4) الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ط1، ج10، 30.
(5) القاضي، شرح الأصول الخمسة، ط1، ص 784.
(6) المرجع السابق، 784-785.
(7) المرجع السابق، ص785.
(8) انظر المرجع السابق بنفس الصفحة.
(9) انظر: القاضي عبد الجبار، المجموع في المحيط بالتكليف، ج 2، ص419.
(10) المرجع السابق، نفس الصفحة.
(11) المرجع السابق، ج2، ص422.
(12) سورة يونس، الآية 59.
(13) انظر القاضي عبد الجبار، المجموع في المحيط بالتكليف، ج2، ص423، وانظر الزمخشري، الكشاف، ج2، ص242.
(14) الرازي، التفسير الكبير، ج1، ص30.
(15) سورة المنافقون، الآية 10.
(16) سورة الأنفال، الآية 3، والبقرة، الآية 3.
(17) سورة البقرة، الآية 57.
(18) الجويني، كتاب الارشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، ط1، ص307-308.
(19) القاضي عبد الجبار، المجموع المحيط بالتكليف، ج2، ص422، وانظر شرح الأصول الخمسة، ص588، وكلمة – منه- ساقطة من النص زادها الباحث حتى يستوي المعنى.
(20) الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ط2، ج2، ص322، ج1، ص30.
(21) الجويني، كتاب الارشاد، ص307-308.
(22) الإيجي، المواقف في علم الكلام، ص320.
(23) انظر الجرجاني، التعريفات، ص97.
(24) حاشية السيد الجرجاني على الكشاف للزمخشري، ج1،

ص132.

(25) الصابوني، كتاب البداية من الكفاية في الهداية في أصول الدين، ص131.

(26) الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج1، ص322.

(27) سورة الواقعة، الآية 82.

(28) سورة المنافقون، الآية 10.

(29) الرازي، التفسير الكبير، ج1، ص30.

(30) المرجع السابق.

(31) انظر المرجع السابق، ج1، ص30، وانظر الإيجي، المواقف، ص320.

(32) انظر البيهقي، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، ط1، ص39. وانظر المعنى الثاني عند الباقلاني، كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ط1، ص371. وانظر حاشية السيد الجرجاني على الكشاف للزمخشري، ج1، ص132.

(33) سورة البقرة، الآية 3.

(34) سورة المنافقون، الآية 10.

(35) سورة هود، الآية 6.

(36) ابن تيمية، مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ط1، كتاب القدر، ج8، ص132. وانظر نفس المرجع، ج8، ص541-546.

(37) المرجع السابق، ج 8، ص530.

(38) السائح، عقيدة المسلم وما يتصل بها، ط2، ص19.

(39) الشعراوي، الرزق، ص9، ص35.

(40) سورة الروم، الآية 40.

(41) الباقلاني، كتاب تمهيد الأوائل، ص370.

(42) المرجع السابق، ص 371.

(43) المرجع السابق.

(44) سورة هود، الآية 6.

(45) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج8، ص545، 546.

(46) الباقلاني، التمهيد، ص371.

(47) سورة البقرة، الآية 172.

(48) انظر الشوكاني، فتح القدير ط1، ج1، ص185.

(49) سورة البقرة، الآية 168.

(50) سورة النحل، الآية 75.

(51) الرازي، التفسير الكبير، ج20، ص83.

(52) سورة البقرة، الآية 60.

(53) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج1، ص178.

(54) سورة البقرة، الآية 126.

(55) الرازي، التفسير الكبير، ج4، ص61.

(56) سورة الذاريات، الآية 58.

(57) انظرالباجوري على جوهـرة التوحيد لعبد السلام اللقاني، ج2، ص16. الدوري، وآخرون، أصول الدين الإسلامي, ط1، ص161. وانظر ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، ط6، ص302-304.

(58) سورة القمر، الآية 49.

(59) سورة العنكبوت، الآية 62.

(60) سورة الفجر، الآيتان 15-16.

(61) سورة الحشر، الآية 22.

(62) سورة الطلاق، الآية 12.

(63) سورة الحج، الآية 70.

(64) سورة الأنعام، الآية 38.

(65) مسلم، صحيح مسلم، ط1، كتاب القدر، رقم الحديث 2653، ج4، ص1622.

(66) الترمذي، الجامع الصحيح، ط4، حديث رقم 2155، ج4، ص457-458. قال ابو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(67) مسلم، صحيح مسلم، كتاب القدر، حديـث رقم 2643، ج4، ص1616.

(68) المرجع السابق، حديث رقم2645، ج4، ص1617

(69) سورة مريم، الآية 35.

(70) سورة القصص، الآية 68.

(71) سورة الشورى، الآية 19.

(72) سورة العنكبوت، الآية 62.

(73) سورة الصافات، الآية 96

(74) سورة آل عمران، الآيتان 26-27.

(75) سورة الروم، الآية 40.

(76) سورة القمر، الآية 49.

(77) ابن ابي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، ص79.

(78) المرجع السابق، ص78.

(79) سورة القمر، الآية 49.

(80) سورة البقرة، الآية 205.

(81) ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، ط6، ص286.

(82) سورة الأعراف، الآية 54.

(83) الراغـب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص194.

(84) سورة الذاريات، الآية 58.

(85) انظر البيـضاوي، أنوارالتنزيل، ط1، ج5، ص15. وانظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم، ط1، ج17، ص38.

(86) سورة الحجر، الآية 20.

(87) سورة النحل، الآية 73.

(88) سورة المؤمنون، الآية 72.

(89) سورة الذاريات، الآية 22.

(90) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط1، ج17، ص29.

(91) سورة الشورى، الآية 19

(92) سورة النساء، الآية 39.

(93) سورة يونس، الآية 31.

(94) سورة الطلاق، الآية 3.
(95) سورة النحل، الآية 75.
(96) سورة الذاريات، الآيتان 22-23.
(97) الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط1، ج6، ص86، وفيه الوليد بن مسلم وهو ضعيف والمعنى صحيح فالرزق مرتبط بالأجل ومتى انقطع أجل العبد انقطع رزقه ومن هنا كان رزقه مضموناً مع أجله المحتوم.
(98) مسلم، صحـيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث رقم 9/2963، ج4، ص1800.
(99) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ط1، ج7، ص79. وورد بروايات أخرى مع اختلاف يسير في الألفاظ عند ابن ماجة في سننه والشافعي في مسنده وفي كل ضعف، ولم ينفرد به ابن ماجة فقد رواه ابن حبان في صحيحه. انظر الكناني، مصباح الزجاجة، ط2، ج3، ص8.
(100) ابن قيم الجوزية، الفوائد، ص59.
(101) السائح، عقيدة المسلم، ص192.
(102) المرجع السابق.
(103) سورة آل عمران، الآية 169.

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد ا ، مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، 1409هـ، ط1، مكتبة الرشيد، الرياض.

ابن أبي العز الحنفي، علي بن علي بن محمد (ت792هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تخريج الألباني، ط6، المكتب الاسلامي، بيروت، 1400هـ.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مجموع فتاوى شيخ الاسلام، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد قاسم النجدي، 1398هـ، ط1، ج8، الرياض.

ابن فارس، ابو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، 1350هـ/1930، ط2، ج2، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر (ت751هـ)، الفوائد، مكتبة المتنبي، القاهرة، د.ت.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري، لسان العرب، ط1، ج10، دار صادر، 1410هـ/1990م، بيروت.

الآمدي، سيف الدين، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم (551-631هـ)، غاية المرام في علم الكلام، (تحقيق حسن محمود عبد اللطيف)، 1391 هـ/1971م، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الكتاب الرابع والعشرون، القاهرة.

الأشعري، أبو الحسن علي بن اسماعيل (ت330هـ)، مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، جزءان، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، 1389هـ/1969م، ط2، ج2، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.

الأصفهاني، ابو نعيم (ت430هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط1، دار الفكر، بيروت، د.ت.

الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، المواقف في علم الكلام، طبعة عالم الكتب، بيروت، د.ت.

الباقلاني، القاضي أبو بكر محمد بن الطيب (ت403هـ)، كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (تحقيق عماد أحمد حيدر)، 1407هـ/1987م، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

البيضاوي، ناصر الدين أبوالخير عبدا بن عمر الشـيرازي (ت691هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، ط1، دار احياء الكتب العلمية، 1998م، بيروت.

البيهقي، الحافظ ابو بكر بن أحمد بن الحسين (384-458هـ)، الاعتقاد والهداية الى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، (تحقيق السيد الجميلي)، 1408هـ/1988م، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، ط2، مصطفى البابي الحلبي، 1975، القاهرة.

الجرجاني، على بن محمد بن علي السيد الشريف ابو الحسن الحسني (740-816هـ)، التعريفات، طبعة مصطفى البابي الحلبي، 1357هـ/1938م، القاهرة.

الجرجاني، حاشية السيد الجرجاني على الكشاف للزمخشري، ط1، مصطفى البابي الحلبي، 1385هـ/1996م، القاهرة.

الجويني، امام الحرمين أبو المعالي عبد الملك (ت478هـ)، كتاب الارشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق أسعد تميم، 1405هـ/1985م، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

الرازي، فخر الدين، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ط1، ج10، المطبعة البهية، نشر عبد الرحمن محمد، 1357هـ/1938م، القاهرة.

الراغب الأصفهاني، ابو القاسم الحسين بن محمد (ت502هـ)، المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت، دار البار للنشر، مكة المكرمة، د.ت.

الزمخشري، أبو القسام جار ا محمود بن عمر الخوارزمي (467-538هـ)، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ومعه حاشية السيد الجرجاني وكتاب الإنصاف لابن المنير الاسكندري، المجلد الأول، طبعة مصطفى الحلبي، 1385هـ/1996م، القاهرة.

السائح، عبد الحميد، 1404هـ/1983م، عقيدة المسلم وما يتصل بها، ط2، منشورات وزارة الأوقاف، الأردن.

الشعراوي محمد متولي، 1421هـ/2000م، الرزق، دار القلم، بيروت.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، ط1، ج1، دار الكتب

المصرية، طباعة دار الخير، 1412هـ/1991م، دمشق.
القرطبي، أبو عبد ا محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، ج1، دار الكاتب العربي، 1388هـ/1967م، القاهرة.
القاضي عبد الجبار بن أحمد، شرح الأصول الخمسة، (تعليق الإمام أحمد بن حسين بن أبي هاشم)، (تحقيق عبد الكريم عثمان)، ط1، مكتبة وهبة، 1383هـ/1963م، القاهرة.
القاضي عبد الجبار، المجموع في المحيط بالتكليف، من جمع أبي الحسين بن أحمد بن متاويه، (تحقيق حسين يوسف اليسوعي د.ت)، ج2، دار المشرق، بيروت.
القرطبي، أبو عبد ا بن محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، ج1، دار الكاتب العربي، 1388هـ/1967م، القاهرة، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، 1408هـ، بيروت.
مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، ط1، دار ابن حزم، 1995م، بيروت.

The Concept of Al-Rizq between Al-Mu'atazilah and Sunnah Followers and Its Relation with Al-Qadar

Rajih Kurdi and Sharif Al-Khateeb*

ABSTRACT

In this research paper an entire concept of belief in the Islamic doctrine is tackled. It is the concept of ‘Al Rizq’ (earning or gain) which man gains through business or heritage and the inclusiveness of this concept,which includes all what Allah, the All Mighty grants to all creatures and human beings in particular.All that follows the doctrine of monotheism or theism, which refers everything to Allah in creation and destiny.

This research paper resolves the complexity in the concept of gain in life. The complexity in interpretation is between two big schools of thought in Islam; Al Mu’atazilah and the Sunnah followers. The concept of (Rizq) earning is tackled by Al Mu’atazilah who concluded that illegal earning is not earning (Rizq) based on the rule which states that what is graceful is what the intellect considers as graceful and what is ugly is what the intellect considers as ugly. Consequently, they do not attribute the unlawful earning to Allah. On the other hand, the Sunnah followers contradict them and oppose their point of view and according to them what is graceful is what the Islamic law considers as graceful and what is ugly is what the Islamic legislation considers as ugly. Therefore, the Islamic legislation indicates that Allah, the All Mighty is the founder of everything and the human earning is part of Allah's creation and the destiny of the human being (Al Abd) whether this earning is lawful or unlawful. Since the belief conception refers everything to Allah, the All Mighty in all aspects of knowledge, creation, ordination or will, execution and what is lawful or unlawful has no association with this belief, but the consequences of the earning and the deeds of the human whether in line with the Islamic legislation or not.

Therefore, this research tackles the relationship of (Al-Rizq) with (Al-Qadar) in its four levels: The knowledge, the coding or writing, the volition or will, the execution and destiny and the effect of those four levels on the life of a Muslim.

* Faculty of Shari'ah, University of Jordan; and Faculty of Islamic and Law Studies, Aal-Al-Bait University, Jordan.
Received on 4/8/2003 and Accepted for Publication on 26/2/2004.